

هيئة الأوراق المالية
الدائرة الإدارية
الديوان
٢٩ تموز ٢٠٠٨
الرقم المتسلسل ٢٦٤٥
رقم الملف
الجهة المختصة

أشارتنا: ع - ب م / ٣٦٠ / ٢٠٠٨
التاريخ: ٢٨ تموز، ٢٠٠٨

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

تحية وبعد،

٥.٨ - REIN - ٢٩٢١٢-٨
٠٧ ٢٩ ١٠.٠٠

لاحقا لاجتماع مجلس إدارتنا المنعقد بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٥، فأنا نود ان نفصح عن القرارات التالية:

قرار ٢٠٠٨/٤/١

قرر مجلس الادارة انتخاب الاعضاء التالية اسماؤهم كأعضاء لجنة التدقيق:

السيد خالد القرعان / رئيس اللجنة.

السيد بسام وائل كنعان / عضو.

السيد هاني جواد الدجاني / عضو.

قرار ٢٠٠٨/٤/١٠

قرر مجلس الإدارة دعوة الهيئة العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢٠ لمناقشة توصية المجلس لشراء كامل حصص شركة مجموعة النسر الدولية للاستثمار وكامل أسهم شركة الاردن دبي للمنتجعات السياحية المتخصصة، بالإضافة إلى المصادقة على موافقة مجلس الإدارة على شراء كامل أسهم شركة الاردن دبي للاستثمار في شركة سرايا العقبة وكامل أسهمها في شركة مدائن الشروق.

قرار ٢٠٠٨/٤/١٢

قرر مجلس الادارة الموافقة على التعديلات المقترحة أدناه، وأوصى بعرضها على الهيئة العامة غير العادية المقرر عقدها بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢٠ لإتخاذ القرار المناسب بخصوصها:

١- تعديل المادة رقم (٣) من عقد التأسيس بإضافة بنود جديدة رقم (١٥ إلى ٢٠) كما يلي:

(١٥) إدارة أية شركة أو مشروع أو مؤسسة مهما كان نوعها وغاياتها سواء بشكل منفرد أو بالتعاون مع الغير وذلك بالأسلوب والكيفية التي تلائم مصلحة الشركة.

(١٦) إدارة أملاك الغير المنقولة وغير المنقولة.

(١٧) وضع الخطط التمويلية وجمع المعلومات والقيام بدارسات الجدوى الاقتصادية والدراسات التسويقية والمالية للمشاريع التي ترغب الشركة في التعاون معها أو الاشتراك فيها أو في تأسيسها.

(١٨) الدخول في العطاءات والمناقصات الحكومية والخاصة والتي لها علاقة بكل أو ببعض غايات الشركة.

٨١

السيد /
٢٩/٥

(١٩) الاستثمار في الشركات التابعة والحليفة بشكل مباشر في رأسمالها أو عن طريق تمويلها و/أو مشاريعها. لغايات هذا البند يقصد بـ "الشركة التابعة" الشركة التي تمتلك شركة الأردن دبي للأملاك (بشكل مباشر أو غير مباشر) نسبة تتجاوز أو تماثل ٥٠% من رأسمالها و/أو يكون لشركة الأردن دبي للأملاك السيطرة (المباشرة أو غير المباشرة) على إدارتها وخططها الإستراتيجية، ويقصد بـ "الشركة الحليفة" الشركة التي تملك فيها شركة الأردن دبي للأملاك ما يزيد عن (١٠%) من رأسمالها وما لا يتجاوز (٤٩%) من رأسمالها.

(٢٠) كفالة ديون والتزامات الشركات التابعة والحليفة وتقديم الضمانات اللازمة لهذه الديون والالتزامات بما في ذلك رهن أموال الشركة المنقولة وغير المنقولة ضماناً لهذه الديون والالتزامات. لغايات هذا البند يقصد بـ "الشركة التابعة" الشركة التي تمتلك شركة الأردن دبي للأملاك (بشكل مباشر أو غير مباشر) نسبة تتجاوز أو تماثل ٥٠% من رأسمالها و/أو يكون لشركة الأردن دبي للأملاك السيطرة (المباشرة أو غير المباشرة) على إدارتها وخططها الإستراتيجية، ويقصد بـ "الشركة الحليفة" الشركة التي تملك فيها شركة الأردن دبي للأملاك ما يزيد عن (١٠%) من رأسمالها وما لا يتجاوز (٤٩%) من رأسمالها.

٢- تصحيح الخطأ المطبعي الوارد في مطلع المادة (٧) من عقد التأسيس ليصبح (يتولى إدارة الشركة وتصريف شؤونها) بدلاً من (يتولى الإدارة وتصريف شؤونها).

٣- تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي بإضافة بنود جديدة رقم (١٥ إلى ٢٠) كما يلي:

(١٥) إدارة أية شركة أو مشروع أو مؤسسة مهما كان نوعها وغاياتها سواء بشكل منفرد أو بالتعاون مع الغير وذلك بالأسلوب والكيفية التي تلائم مصلحة الشركة.

(١٦) إدارة أملاك الغير المنقولة وغير المنقولة.

(١٧) وضع الخطط التمويلية وجمع المعلومات والقيام بدارسات الجدوى الاقتصادية والدراسات التسويقية والمالية للمشاريع التي ترغب الشركة في التعاون معها أو الاشتراك فيها أو في تأسيسها.

(١٨) الدخول في العطاءات والمناقصات الحكومية والخاصة والتي لها علاقة بكل أو ببعض غايات الشركة.

(١٩) الاستثمار في الشركات التابعة والحليفة بشكل مباشر في رأسمالها أو عن طريق تمويلها و/أو مشاريعها. لغايات هذا البند يقصد بـ "الشركة التابعة" الشركة التي تمتلك شركة الأردن دبي للأملاك (بشكل مباشر أو غير مباشر) نسبة تتجاوز أو تماثل ٥٠% من رأسمالها و/أو يكون لشركة الأردن دبي للأملاك السيطرة (المباشرة أو غير المباشرة) على إدارتها وخططها الإستراتيجية، ويقصد بـ "الشركة الحليفة" الشركة التي تملك فيها شركة الأردن دبي للأملاك ما يزيد عن (١٠%) من رأسمالها وما لا يتجاوز (٤٩%) من رأسمالها.

(٢٠) كفالة ديون والتزامات الشركات التابعة والحليفة وتقديم الضمانات اللازمة لهذه الديون والالتزامات بما في ذلك رهن أموال الشركة المنقولة وغير المنقولة ضماناً لهذه الديون والالتزامات. لغايات هذا البند يقصد بـ "الشركة التابعة" الشركة التي تمتلك شركة الأردن دبي للأموال (بشكل مباشر أو غير مباشر) نسبة تتجاوز أو تماثل ٥٠% من رأسمالها و/أو يكون لشركة الأردن دبي للأموال السيطرة (المباشرة أو غير المباشرة) على إدارتها وخططها الإستراتيجية، ويقصد بـ "الشركة الحليفة" الشركة التي تملك فيها شركة الأردن دبي للأموال ما يزيد عن (١٠%) من رأسمالها وما لا يتجاوز (٤٩%) من رأسمالها.

٤- تعديل الجملة الأخيرة من المادة (٦٢/أ) من النظام الأساسي لتصبح (ولا يجوز وقفه قبل أن يبلغ حساب الاحتياطي الإجمالي المتجمع ما يعادل ربع رأس المال) بدلاً من (ولا يجوز وقفه قبل أن يبلغ حساب الاحتياطي الإجمالي المتجمع ما يعادل رأس المال).

٥- إلغاء مضمون المادة (٦٣) المتعلق بمخصص البحث العلمي والتدريب المهني كونه قد تم إلغاؤه من قانون الشركات الأردني بحيث يصبح النص في المادة (٦٣) "ملغاة".

٦- تعديل مضمون المادة (٦٤) من النظام الأساسي لتصبح (يتم توزيع الأرباح بقرار يصدر عن الهيئة العامة للشركة بناء على توصية مجلس إدارة الشركة) بدلاً من (يجوز للشركة بموافقة الهيئة العامة وللمدة التي تقرها تدوير مبلغ من الأرباح على أن لا يزيد على ٥% من الأرباح السنوية المعدة للتوزيع ويعاد توزيعها على المساهمين بعد انقضاء تلك المدة).

٧- تصحيح الخطأ المطبعي الوارد في السطر الثالث من المادة (٨١) من النظام الأساسي وهو (التقطيرية) ليصبح (التقصيرية).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

٢٠١٤/٠٤/٠١
المدير العام
ناصر الخالدي